@ 516 @ و شدة حر و شدة برد بليل أو نهار لمشقة الحركة فيهما و شدة جوع و شدة عطش بقيد زدته بقولي بحضرة طعام مأكول أو مشروب لأنهما حينئذ يذهبان الخشوع ولخبر الصحيحين إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدءوا بالعشاء ولخبر مسلم لا صلاة بحضرة طعام .

وشدة الجوع أو العطش تغني عن التوقان كعكسه المذكور في المهذب وشرحه وغيرهما لتلازمهما إذ معنى التوقان الاشتياق المساوي لشدة ما ذكر لا الشوق وقول ابن الرفعة تبعا لابن يونس لا يشترط حضور الطعام للمعنى المذكور غريب مخالف للأخبار الصحيحة ولنصوص الشافعي وأصحابه نعم ما قرب حضوره في معنى الحاضر ولعله مراد من ذكر فيبدأ بالأكل والشرب فيأكل لقما يكسر بها حدة الجوع إلا أن يكون الطعام مما يؤتى عليه مرة واحدة كالسويق واللبن ومشقة مرض للاتباع رواه البخاري بأن يشق الخروج معه كمشقة المطر وتقييد المطر والمرض بالمشقة من زيادتي ومدافعة حدث من بول أو غائط أو ريح فيبدأ بتفريغ نفسه من